وزارة العدل
إدارة الإعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

دولة الكويت
وزارة العدل

نشرة الصحافة

اليــوم:	الخميس
التاريخ :	2021-12-30

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل ووزارة الدولة لشؤون تعزيز النزاهة

- وزارة العدل
- هيئة مكافحة الفساد
- ديوان الخدمة المدنية
- الهيئة العام لشؤون القصر
- جهاز المناقصات المركزية
- وحدة التحريات المالية
- جهاز المراقبين الماليين
- الديوان الوطني لحقوق الإنسان
- الهيئة العامة للقوى العاملة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2021-12-30	4	15360

الأنباء

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

ولي العهد لأعضاء الحكومة الجديدة بعد القسم: العمل الدؤوب بروح الفريق الواحد لمواصلة مسيرة الإصلاح ودفع عجلة التنمية

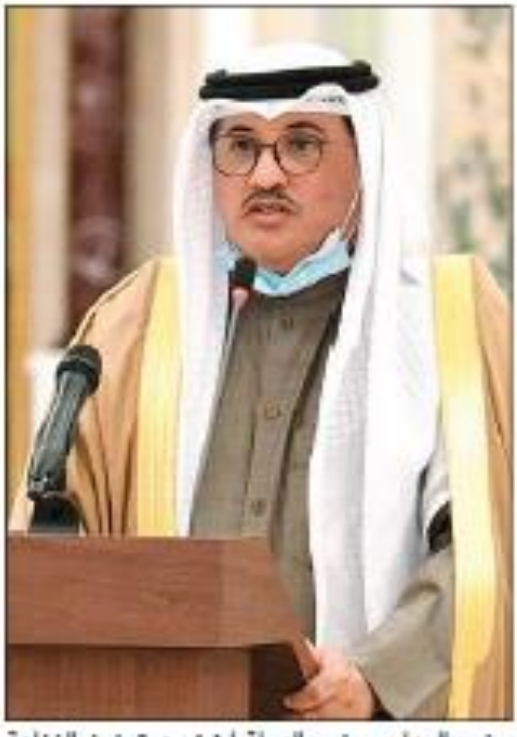

وزير العدل ووزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة المستشار جمال الجلاوي خلال القسم

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2021-12-30	2	16365

الجريدة

احكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الفتوى»: على «الشؤون» التراجع عن إعادة معزولي «العاصمة»

أكدت أن صدور حكم «التمييز» في الطعون أوقف كل الإجراءات اللاحقة له

جورج عاطف

الوزارة تبين لها صدور حكم جديد بوقف تنفيذ عودة هؤلاء الأعضاء

خلص الرأي القانوني لإدارة الفتوى والتشريع بشأن المخاطبة الموجهة من وزارة الشؤون الاجتماعية للاستفسار حول قانونية القرارات الوزارية الصادرة أخيراً والقاضية بعودة بعض الأعضاء المعزولين في مجلس إدارة جمعية تعاونية بمحافظة العاصمة، وتمكينهم من استكمال مدة عضويتهم في الجمعية، إلى ضرورة سحب هذه القرارات، واستمرار عزلهم، إلى حين صدور حكم محكمة التمييز النهائي في موضوع الطعن المقدم من هؤلاء الأعضاء.

ووفقاً للمذكرة القانونية المرسلة من «الفتوى» إلى «الشؤون»، التي حصلت «الجريدة» على نسخة منها، فإن صدور حكم «التمييز» في الطعن المقدم بوقف تنفيذ حكم محكمة الاستئناف يترتب عليه وقف الإجراءات كافة اللاحقة، مما يتعين معه وقف تنفيذ حكم «الاستئناف» أو سحبه إلى حين صدور حكم نهائي من «التمييز».

الطعن على العزل

وبينت مصادر «الشؤون» أن هناك قراراً وزارياً صدر قبل فترة بعزل بعض أعضاء في إحدى الجمعيات التعاونية، غير أن هؤلاء الأعضاء قاموا برفع دعاوى قضائية طعناً على القرار، إذ صدر حكم أول درجة برفض هذه الدعاوى، ما حدى بالأعضاء إلى الاستمرار في درجات التقاضي للمحكمة الأعلى وهي «الاستئناف» التي حكمت بإلغاء حكم أول درجة وإلغاء قرار وزير الشؤون بعزلهم وما يترتب عليه من آثار.

وأضافت المصادر، أن «الوزارة قامت بالطعن على حكم «الاستئناف» لدى محكمة التمييز متضمناً شقاً مستعجلاً بوقف النفاذ، كما قامت الجمعية بالطعن أيضاً على ذات الحكم، حيث أصدرت محكمة التمييز حكماً برفض وقف النفاذ المقدم من الوزارة واستمرار تنفيذ حكم إلغاء عزل الأعضاء، كما قامت الوزارة بتقديم إشكال في تنفيذ الحكم وقضي برفضه أيضاً».

ولفتت إلى أن «الشؤون» شرعت في اتخاذ إجراءات التنفيذ إذ أصدر الوزير في يونيو الماضي القرار الوزاري (44/ت) لسنة 2021، بإلغاء القرار الوزاري السابق بعزل هؤلاء الأعضاء وعودتهم لاستكمال مدة عضويتهم في مجلس الإدارة.

وقف تنفيذ الحكم

وكشفت المصادر، أنه تبين لاحقاً للوزارة صدور حكم جديد من محكمة التمييز بوقف تنفيذ الحكم، لافتة إلى أنه وفقاً للمادة 133 من المرسوم بالقانون رقم 38 لسنة 1980 من قانون المرافعات المدنية والتجارية «لا يترتب على الطعن في الحكم وقف تنفيذه، ومع ذلك يجوز للمحكمة المرفوع إليها الطعن، بناء على طلب الطاعن، وقف التنفيذ حال كان تخشى وقوع ضرر جسيم من التنفيذ، وكانت أسباب الطعن في الحكم ترجح إلغاؤه.

وتابعت «كما يجوز للمحكمة التي تأمر بوقف التنفيذ أن توجب تقديم كفالة أو تأمر بما تراه كفيلاً بصيانة حق المطعون ضده، وينسحب هذا الأمر على وقف الحكم على إجراءات التنفيذ التي اتخذها المحكوم له بناء على الحكم المطعون فيه من تاريخ طلب وقف التنفيذ»، موضحة أنه بناء على كل ما سبق قررت المحكمة وقف التنفيذ أو سحب قرارات عودة هؤلاء الأعضاء واستمرار عزلهم إلى حين صدور حكم نهائي من «التمييز» بهذا الصدد.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2021-12-30	2	4924

الوسط

مجلس الأمة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

المضف يسأل عن أسماء وردت في «غسيل الأموال»

وجه النائب عبدالله المضف سؤالا إلى وزير العدل قال في مقدمته: يمثل العدل ركيزة أساسية من ركائز المجتمع وهذا ما أكده الدستور الكويتي الذي نص أيضا على مبدأ فصل السلطات مع تعاونها وعليه فإن مسؤولية العدالة يحكم بها في محراب القضاء وتنفذها الحكومة ويحميها البرلمان.

وجاء في السؤال الذي قدمه النائب عبدالله المضف ما يلي: يرجى تزويدي وإفادتي بالآتي:

1 ـ كشف تفصيلي بالأسماء التي وردت في اعترافات المدعو «ف ـ ص» في قضية غسيل الأموال؟ 2 ـ هل تم استدعاؤهم جميعا للتحقيق والمثول أمام النيابة العامة؟ إذا كانت الإجابة بالنفي فما أسباب عدم الاستدعاء؟

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2021-12-30	4	4005

الوسط

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تونس تفتح تحقيقاً في وفاة السبسي

قال متحدث قضائي تونسي إن وزيرة العدل في البلاد ليلى جفال طلبت فتح تحقيق في ملابسات وفاة الرئيس التونسي الراحل الباجي قائد السبسي الذي وافته المنية في ال25 من يوليو 2019 إثر أزمة صحية.

ونقلت وكالة الأنباء التونسية عن المتحدث باسم محكمة الاستئناف الحبيب الطرخاني قوله إن وزيرة العدل تقدمت إلى النائب العام لدى محكمة الاستئناف بتونس بطلب "لفتح بحث تحقيقي بخصوص وفاة السبسي الذي توفي بالمستشفى العسكري بتونس العاصمة».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2021-12-30	1	4005

الوسط

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

مشاجرات نيابية في الأردن تعطل تعديلات الدستور المقترحة

لم يكن مفاجئاً أن يتفجر الجدل الشعبي داخل قبة البرلمان الأردني؛ فحصيلة أكثر من 3 أشهر من الغضب على الأسباب الموجبة لتعديل نحو 30 مادة دستورية، عبّر عنه النواب، بملاسنات حادة وشجار، شاركت فيه أطراف عدة. واتخذت حالة الاشتباك تحت قبة البرلمان الأردني، منحى تصاعدياً، تخلله توجيه شتائم وضرب ولكم بالأيادي بين عدد من النواب، وخرجت إدارة الجلسة الأولى لمناقشة هذه التعديلات عن السيطرة. وبدأت شرارة الفوضى، بعد منح رئيس مجلس النواب عبد الكريم الدغمي، رئيس اللجنة القانونية عبد المنعم العودات (الذي سبق أن ترأس مجلس النواب في الدورة البرلمانية السابقة) فرصة الحديث لتوضيح مسوغات إدخال كلمة «الأردنيات» على عنوان الفصل الثاني من الدستور ليصبح «حقوق الأردنيين والأردنيات وواجباتهم»، طالباً من زملائه النواب «أن يصمتوا»، وهو ما اعتبره نواب مصادرة لحقهم في النقاش وتطاولاً عليهم من العودات.

واحتدّ النقاش في الأثناء تحت القبة بشكل متسارع، وسط مطالبات برفع الجلسة إلى حين عودة الهدوء إليها، في حين اتهم النائب سليمان أبو يحيى، الرئيس الدغمي، بأنه «لا يعرف شيئاً»، ما أثار ردود فعل نواب آخرين لتتسع دائرة التلاسن وتبادل الشتائم، رغم محاولة الدغمي التي لم تصمد طويلاً لاحتواء الموقف.

المشاجرات النيابية التي وثّقتها كاميرات التلفزيونات والمحطات المحلية والعالمية والهواتف الذكية، أظهرت جانباً من اللكمات التي تبادلها النواب حسن الرياطي عن محافظة العقبة، وشادي فريج من محافظة معان، وأندريه الحواري عن الدائرة الأولى في العاصمة، وفادي العدوان النائب عن محافظة البلقاء، في حين أن النائب الذي تسبب بالأزمة سليمان أبو يحيى، غاب عن حلقات المشاجرة، وهو الذي كان الدغمي قد وجّه له عبارة «اخرس واطلع برّه»، ليردّ عليه «خرسة تخرس بوزك» وسط حالة احتقان غير مسبوقة.

ورصدت عدسات الكاميرات، أيضاً، أحد النواب الذي صعد إلى طاولة مقاعد النواب، مهدداً أحدهم بالقول: «والله لأدعس على راسه».

وكشفت مشاجرة الأمس انقسامات واضحة تحت قبة البرلمان بين أقطاب برلمانية، واصطفافات، حيال جوهر التعديلات الدستورية التي يخشى البعض من مساسها بالخريطة الديمغرافية للبلاد، والعبث بأركان المؤسسات الدستورية. وعلى الرغم من تدخل عدد كبير من النواب، بقيت الجلسة من غير انعقاد، ما سيهدد مصير مناقشة وإقرار التعديلات الدستورية التي شابتها ملاحظات جوهرية، تطرقت لها نخب سياسية، وعبّر عنها نشطاء من خلال سلسلة اعتصامات.

ومرّ مشروع التعديلات الدستورية، حتى الآن، بـ3 مراحل؛ حيث صاغت اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية حزمة تعديلات دستورية، تنص على تمكين المرأة والشباب، ومشروعي قانون انتخاب وأحزاب، طرأ عليها تعديلات أخرى لدى حكومة الدكتور بشر الخصاونة، من بينها إضافة مجلس أمن وطني برئاسة الملك، لكنه خضع للتعديل أيضاً داخل قانونية النواب.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2021-12-30	8	4005

القبس

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأثنين الموافق ٢٠٢٢/١/٢٤ - قاعة - ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢١/٢٠٦ بيوع/١

المرفوعة من: ١ - محمد لطفي أحمد محمود
٢ - أحمد لطفي أحمد محمود عن نفسهما وبصفتهما من ورثة المرحومة/ صفية أحمد حمود الصعيدي
٣ - سعدة أحمد محمود الصعيدي

ضـــــد: ١ - إبراهيم على حسين الحسيني
٢ - الأمين العام للأمانة العامة للأوقاف بصفته وصياً على الثلث الموصي به بالوصية رقم ٢٠٠٥/١٣٤ بموجب الحكم رقم ٢٠١٣/٢١٨٠ أحوال شخصية/١١

وفي الدعوى الفرعية المرفوعة من: الأمين العام للأمانة العامة للأوقاف بصفته الناظر على الثلث الخيري للمرحوم/ على حسين الحسيني

ضـــــد: ١ - محمد لطفي أحمد محمود
٢ - أحمد لطفي أحمد محمود
٣ - سعدة أحمد محمود الصعيدي
٤ - إبراهيم على حسين الحسيني

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ١٩٦٦/٤٨٩٦ الكائن بمنطقة كيفان - قسيمة رقم ٧٤ - قطعه رقم ٧ - من المخطط رقم م/٢٨٧١٥ب ومساحته ٥٠٠م٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي قدره ٥٠٠٠٠٠ ألف دينار كويتي. ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف المرفقه والمؤرخه ٢٠٢١/٨/١ فالعقار سكن خاص مكون من أرضي وأول ونصف ثاني وملحق.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيـــاً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالـثـــاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعـــاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خـامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سـادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعـاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامـنـاً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2021-12-30	5	17291

الوفيـــات

الوفيات

- **أمينة إبراهيم النجدي، أرملة / محمد صالح منصور، 82 عاماً**، (شيعت)، تلفون: 50112551.
- **فاطمة مبارك النامي، أرملة / نصار محمد الحريني، 90 عاماً**، (شيعت)، سلوى، ق1، ش 100، م23، تلفون: 99730080.
- **نجاة ياسين عبدالرزاق الصقر، زوجة / ناصر يوسف الفريح، 77 عاماً**، (شيعت)، تلفون: 99633603، 66993300.
- **نبيلة سعود عبدالعزيز الوهيب، زوجة / باسم سليمان عيسى المطر، 57 عاماً**، (شيعت)، تلفون: 99673997.
- **عبدالله محمد داود مدوه، 83 عاماً**، (شيع)، الرميثية، ق4، ش44، م5، تلفون: 99333257، 99994664.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»